خـاتمة

يتبين من مجمل ما ورد في هذه المذكرة المنصبة على دراسة الوساطة لحل المنازعات المدنية أن الوساطة بإعتبارها إحدى الوسائل البديلة لفض المنازعات المدنية تمثل خطوة نوعية في مسار تطور التشريع الجزائري لما توفره خصائصها ولما تضمنه نتائجها حيث يتبين من هذه الدراسة ان :

أولا-النتائج:

1-إن الوساطة كنظام بديل لحل المنازعات جاءت في ظل تعقيدات النظام القضائي بمختلف درجاته إضافة إلى المصاريف القضائية الباهضة التي يتحملها أطراف النزاع،مما جعلهم يلجؤون للوساطة لمميزاتها وفعاليتها المتمثلة في بساطة الإجراءات ومرونتها وأيضا لوجود مبدأ التفاوض والحوار بين المتنازعين وهذا ما يكفل الوصول إلى حل ودي يضمن إستمرار علاقات الأطراف.

2- تعتمد الوساطة على المشاركة من طرف الفاعلين في العمل القضائي الوسيط والخصوم والقاضي بدءا من القاضي الذي توكل له مهام عدة والمتمثلة في عرضها على الأطراف وذكر مزاياها وحثهم على الإتفاق الودي وربح الوقت لبساطة إجراءاتها,

و الوسيط في الوساطة يمثل محورها الأساسي وعليه فالمشرع الجزائري قد ألزم كل من يرغب في مزاولة مهنة الوسيط توافر شروط شكلية وموضوعية فيه حيث أن هذا الوسيط إذا أدى مهامه دون تهاون أو سوء نية هو ضمان أساسي لإعمال فكرة الوساطة في حل المنازعات المدنية .

3-إن أكثر ما يجعل أطراف النزاع يلجؤون إلى الوساطة هو توافر مبدأ السرية ويكون هذا المبدأ إما في ما يدور في جلسات التفاوض أو في المعلومات والوثائق المعروضة على الوسيط سرا حيث لا يستطيع الوسيط التصريح بها أو الكشف عنها إلا بإذن من أحد الأطراف للإدلاء بها للطرف الأخر

ولاجل ذلك نورد هذه التوصيات:

ثانيا-التوصيات :

1-إنشاء مراكز متخصصة في الوساطة تتولى حل المنازعات المدنية حيث يلجأ إليها أطراف النزاع قبل لجوؤهم للقضاء وكذلك تخصيص دورات تكوين وتاهيل للوسطاء والقضاة والموظفين ورجال الدين مما يجعلهم اكثر كفاءة للخوض في كل المنازعات .

2- تعميم الوساطة لتشمل كافة المنازعات بما فيها قضايا شؤون الأسرة مثلا قضايا الطلاق تعرف تزايدا كبيرا مما يدل على عدم قدرة القضاء في حل هذع القضايا وبالتالي من الممكن أن تكون الوساطة حلا للتقليل من هذه النسب ،وبالتالي تعديل نص المادة 994 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية مع الإبقاء على إستثناء القضايا الماسة بالنظام العام .

3-إمكانية إدراج رجال الدين والأئمة في مهنة الوسيط لما يلعبه الجانب الديني من أهمية في مجتمعنا وذلك إقتداءا برسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم في حادثة الحجر الأسود فللوسيط في هذه الحالة سلطة معنوية على أطراف النزاع مما يجعل الوساطة أكثر فعالية ونجاحا .

4- الإكثار من الملتقيات والأيام الدراسية حول موضوع الوساطة والأخذ بتجارب الدول المتبنية لها وتشجيع الباحاثين في العلم على البحث في هذا الموضوع وكذلك المؤلفين وأصحاب الخبرة.